

ما حكم الطواف عن الوالدين؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يقول انك سئلت عن عن الطواف للوالدين طواف للوالدين نقول الوالدان ان كانا حييين اقوياء فلا يطوف عنهما ولا يحج عنهما ولا يعتمر عنهما. ما داموا اقوياء ما داموا على قيد الحياة واقوياء - 00:00:00

فلا ينوب عنهم في الحج ولا في الطواف ولا غيره يأتون هم ويؤدون ويطوفون اما اذا كانوا ميتين او احيا ولكن لا يقدران للكبر او للمرض لا يقدران على المجيء - 00:00:22

فلا بأس ان تنوب عنهما في الحج وفي العمرة ولا بأس ان تطوف عنهما طوافا مجردا نعم - 00:00:45